[291] الحسن، عن محمد بن يحيى عن الحسين بن الحسن بن أبان، عن محمد بن أورمه، عن أحمد بن محمد بن أبي نصر، وعبد الرحمن بن أبي نجران، عن مثنى الحناط، عن منصور بن حازم، عن سعيد بن أحمد، عن ابن عباس قال: قال رسول ا (صلى ا عليه وآله وسلم): توضؤا مما يخرج منكم (1)، ولا توضؤا (2) مما يدخل، فإنه يدخل طيبا ويخرج خبيثا. أقول: وقد تقدم في أحاديث حصر النواقض ما يدل عليه (3)، ويأتي في الأطعمة في أحاديث عدم وجوب غسل اليد قبل الطعام ولا بعده ما يدل على ذلك (4). 16 - باب أن إستدخال الدواء وخروج الندى والصفرة من المقعدة والناصور لا ينقض الوضوء (766) 1 - محمد بن يعقوب، عن محمد بن يحيى، عن العمركي، عن علي بن جعفر، عن أخيه موسى (عليه السلام) قال: سألته عن الرجل، هل يصلح أن يستدخل الدواء ثم يصلي وهو معه أينقض الوضوء ؟ قال: لا ينقض الوضوء ولا يصلي حتى يطرحه. ورواه الشيخ بإسناده عن محمد بن يعقوب (1). ورواه الحميري بالإسناد السابق (2).

_____ (1) منكم: ليس في المصدر. (2) في نسخة: تتوضأوا، منه قده. (3) تقدم في الباب 3 من هذه الأبواب. (4) يأتي في الباب 49، 64 من ابواب آداب المائة ة. الباب 16 فيه 4 احاديث 1 - الكافي 3: 36 / 7، وأورده ايضا في الحديث 1 من الباب 33 من ابواب قواطع الصلاة. (1) التهذيب 1: 345 / 1009. (2) قرب الإسناد: 88. (*) _____